لذلك مزيد بيان في فصل شروط المجتهد اللازم منها تحقيق
ما بهيته والثاني المجتهد المطلق المنتسب وهو من وجدت
فيه شروط الاجتهاد التى اتصف بها المستقل الا انه لم
يبتكره لنفسه قواعد واصولا لبناء الاحكام عليها
كالمستقل بل سلك طريق امام من ائمة المذاهب فهذا مطلق
منتسب لا مستقل ولا مقيد قال الجلال السيوطى بعد نقل
ما ذكر هذا تحرير الفرق بينهما فبين المستقل والمطلق
عموم وخصوص مطلق فكل مستقل مطلق وليس كل مطلق
مستقلا وبهذا الذى ذكرنا صرح ابن الصلاح ثم النووى
قال في شرح المهذب المفتون قسمان مستقل وغيره الى ان
قال القسم الثاني المفتي الغير المستقل وهو المنتسب
وله اربعة احوال احدها ان لا يكون مقلدا لامامه لا في
المذهب ولا في دليله لاتصافه بصفة المستقل وانما
ينسب اليه لسلوكه طريقه في الاجتهاد وادعى الاستاذ
ابو اسحاق هذه الصفة لاصحابنا فحكى عن اصحاب مالك واحمد
وداود واكثر الحنفية انهم صاروا الى مذاهب ائمتهم
تقليدا لهم ثم قال والصحيح الذى ذهب اليه المحققون
منهم ما ذهب اليه اصحابنا وهو انهم صاروا الى مذهب
الشافعي لا تقليدا له بل لما وجدوا طريقه اسد الطرق
في الاجتهاد ولم يكن لهم بد من الاجتهاد سلكوا طريقه
فطلبوا معرفة الاحكام بطريق الشافعي لا مقلدين له
وذكر ابو على السنجي نحو هذا فقال اتبعنا الشافعي دون
غيره لانا وجدنا قوله ارجح الاقوال واعدلها لا انا قلدناه

قال

قال النووى من زيادته وهذا الذى ذكره موافق لما امرهم
به الشافعي ثم المزني في اول مختصره بقوله
وفي الانوار وشرح الروض لزكريا ما نصه اما
نسبة هؤلا للشافعي فلانهم على طريقه في الاجتهاد
واستعمال الادلة وترتيب بعضها على بعض ووفاق اجتهاده
وان خالف احيانا لم يبالوا بالمخالفة انتهى وهذه
الرتبة وهي رتبة المجتهد المطلق المنتسب ادعاها
السيوطى لنفسه ولجماعة ممن قبله فقال وانما جاء الغلط
لاهل عصرنا من ظنهم ترادف المطلق والمستقل وليس كذلك
لما قد عرفته والذى ادعيناه هو الاجتهاد المطلق
النسبي لا الاستقلالي بل نحن تابعون للامام الشافعي
رضي الله عنه وسالكون طريقه في الاجتهاد امتثالا
لامره ومعدودون من اصحابه انتهى وقال قد لهج كثير
من الناس اليوم بان المجتهد المطلق فقد وانه لم يوجد
من دهر الا الاجتهاد المقيد وهذا غلط منهم ما وقفوا
على كلام العلماء ولا عرفوا الفرق بين المجتهد المطلق والمجتهد
المستقل ولا بين المجتهد المقيد والمجتهد المنتسب وبين
كل من ذكر فرق ولذا ترى من وقع في عبارته ان المجتهد
المستقل مفقود من دهر ينص في موضع آخر على وجود المجتهد
المطلق والتحقيق في ذلك ان المجتهد المطلق اعم من المجتهد
المستقل وغير المجتهد المقيد وان المستقل هو الذى
استقل بقواعد لنفسه يبني عليها الفقه خارجا عن قواعد
المذاهب المقررة وهذا شيء قد فقد من دهر ولو اراده

Copyright © King Saud University